

اهلاك النفس لانه رصاص من غير معالجة ولا ينفعه المعالجة ثم التداوي  
جاء في قوله عليه السلام تداوا فان الله عز وجل لم يفرغ له دواء الا  
غيره واحد الحقم رواه ابو داود وقال عليه السلام ما انزل الله دواء الا  
انزل له شفا رواه ابن ماجه قوله والشعم بانواع الفاكهة مباح لقوله تعالى  
كلوا من ثمرات ما رزقناكم قوله وقره افضل لئلا يفيض في الاخرة من حرامه  
لانه هني اذهب طيباته في حيوته واستمتع بما ينقص من حرامه في الاخرة  
قوله واجمع بين انواع الاطعمة حرام لانه ذلك اسراف وهو حرام لقوله تعالى  
ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين قوله وكذا وقع الخنزير على المائدة اضعاف  
ما يتجلى اليه الاكلون اي هذا حرام ايضا لانه اسراف قوله وكذا راع الخنزير  
على الجوان اي وكذا راع الخنزير على المزاج حرام لمساوي عن قتادة عن انس  
قال ما علمت النبي صلى الله عليه وسلم اكل على سكرته قط ولا خنزيره سرفق  
ولا اكل على خزان قبل اعادة علي م كانا يا اكلون قال علي السفس رواه البخاري  
قوله ووضع تحت القصة لتعدله اي وكذا وضع الخنزير تحت القصة  
للتسليم حرام لان في ذلك استغناء وقد امرنا بتكريمه لقوله عليه السلام  
اكروا الخنزير فان اخرجته فيما بين بركات السماء والارض وكذا سمع الاضاح  
والسليق بالخنزير ووضع المتعة عليه واكل وجهه خاصة كل ذلك مكروه لما قلنا  
قوله ومن سنان الاصل غسل يديه قبله وجعل لقوله صلى الله عليه وسلم  
الوضوء قبل الطعام يعني الفقر ويجعل يني اللحم والاربع في غسل الايدي  
قبل الطعام ان يبدا بالشباب ثم بالشيوخ ويجعل بالشيوخ ثم بالشباب ولا يصح  
يك قبل الطعام بالتميز لكن بترك لحمه لتكون اثر الغسل باقيا وقت الطعام  
ويجوز يصح ليكون اثر الطعام اربا بالخليل ويلحق اصابعه قبل المسح روي  
ان النبي عليه السلام قال اذا اكل احدكم فلا يصح بيده حتى يلعقها رواه  
البخاري قوله والتسليم قبل الطعام ان يسمى الله تعالى قبل الطعام  
لقوله عليه السلام اذا اكل احدكم طعاما فليقل بسم الله فان نسي ان يقول  
بسم الله في اوله واخره رواه ابن ماجه قوله والسكر بعد اي من سنن الطعام

متروك

بسم الله الرحمن الرحيم

الطعام للسكر بعد وهو ان يشكر الله تعالى ويحمد ويدعو لمساوي ان  
النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا فرغ ما يدته قال الحمد لله رب العالمين  
مباركاً فيه غير مكثرت ولا مودع ولا مستغني عنه روي رواه البخاري  
وروي عن ابي سعيد قال كان النبي عليه السلام اذا اكل طعاما قال  
الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين رواه ابن ماجه قوله  
ومن اشتد جوعه وعجزت كسبه قوله يجب على كل من اكل طعاما ان يلعقه  
لانه اشرف على الهلاك فيجب على من يعامه من الهلاك بالطعام بنفسه  
او يولد لغيره كن راي لثيظا اشرف على الهلاك او اعني كانه ان يتزدي  
في اليد فيفرض عليه دفع الهلاك عنه واذا اطعمه واحد سقط عن اليقين  
لحصول المقصود قوله وان لم يعلم به احد يجب عليه ان يسأله ويعلمه بحاله  
لانه وان كان في السؤال ذل ولكنه اهون من الهلاك فيلزمه ان يخبر  
الا هون كالاهام في الاساري من السنون والدراري بلزمه الاسترقاق وان  
كان اهلا كما كالتل لانه اهون ما فخذنا هذا قوله فان لم يعلم يعني ان لم  
يسأل ولم يعلم حاله للناس حتى مات كان قائل نفسه لانه يفرض على كل  
انسان ان يدفع الهلاك عن نفسه قوله ومن له قوت يوم لا يجل له السؤال  
لانه يستبدل نفسه بلا ضرر وان حرم حرم لقوله عليه السلام حرام على المؤمن  
ان يذبل نفسه او لکن يباح له الاخذ من غير السؤال قوله والسائل في المسجد  
قيل بجم اعطاء وهو قول ابي مطيع البلخي لانه روي عن الحسن البصري  
انه قال ينادي يوم القيامة متاديا ليقم يقض الله فيقوم سوال المسجد والحما  
انه ان كان لا يتخبر باب الناس ولا يبرهن بدي المصلي ولا يسأل الناس الخافا  
يباح اعطاه لان السؤال كانوا يسألون علي عهده يقول الله عليه السلام في  
المسجد قوله وان كان اي السائل يقول واحدا من هذه الثلثة وهو اما  
ان يتخلى زفاب الناس او يعرض يدي المصلي او يسأل الناس الخافا اي الخافا  
بجم اعطاه لانه اعانه علي اذي الناس ولهذا قال خلف بن ابوب لو كنت قاضيا  
لم اقبل شهادة من يصدت عليه وقال اسمعيل التميمي هذا قلن واحدي يحتاج

ما كندة  
تسليم